

## ١١ - ميراث الخنثى المشكل

- الخنثى المشكل: من له فرج ذكر، وفرج أنثى، ولم يتبين أمره.
  - علامات معرفة أمر الخنثى المشكل:
- يتضح أمر الخنثى المشكل بأمر وعلامات هي:
- البول أو المني من إحدى الآلتين، فإن بال منهما اعتبر الأسبق، فإن استويا اعتبر الأكثر، ظهور اللحية، والحوض، والحبل، وتَفَلُّك الثديين، ونزول اللبن من الثديين ونحو ذلك.
- صفة ميراث الخنثى المشكل:
- الخنثى المشكل له حالتان:
- الأولى: الخنثى المشكل إذا لم تتضح حاله يرث نصف ميراث ذكر، ونصف ميراث أنثى إن ورت بهما متفاضلاً.
- الثانية: إن كان الخنثى يرجى اتضاح حاله انتظروا حتى يتبين أمره.
- فإن لم ينتظروا وطلبوا القسمة عومل هو ومن معه بالأضر، ويوقف الباقي إلى أن تتميز حاله. فتعمل المسألة على أنه ذكر، ثم تُعمل على أنه أنثى، ويدفع للخنثى وكل وارث أقل النصيبين، ومن لا يتأثر من الورثة يعطى حقه كاملاً، ويوقف الباقي حتى تتميز حاله.
- صفة قسمة ميراث الخنثى المشكل:
- المثال: مات شخص عن (ابن، وبنت، وولد خنثى صغير).
- فمسألة الذكورة من (٥): للابن (٢)، وللبنات (١)، وللخنثى (٢) على أنه ذكر.
- ومسألة الأنوثة من (٤): للابن (٢)، وللبنات (١)، وللخنثى (١) على أنه أنثى.
- فالأضر بالنسبة للابن والبنت أن يكون الخنثى ذكراً، فنعطيها من مسألة الذكورة، والأضر في حق الخنثى كونه أنثى، فنعطيه من مسألة الأنوثة، ثم يوقف الباقي إلى أن يتبين أمره.